

## فهرس المحتويات

كلمة شكر

مقدمة

المبحث التمهيدي: الإطار المفاهيمي للحق في الحصول على المعلومة.

المطلب الأول: التعريف بالحق في الحصول على المعلومة

الفرع الأول: التعريف اللغوي للفظ الحق ولفظ المعلومة

أولاً: التعريف اللغوي للفظ الحق:

ثانياً: التعريف اللغوي للفظ المعلومة:

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للفظ الحق ولفظ المعلومة.

أولاً: التعريف الاصطلاحي للفظ الحق:

ثانياً: التعريف الاصطلاحي للفظ المعلومة:

المطلب الثاني: مضمون الحق في المعلومة:

الفرع الأول: لمحة تاريخية عن التطور في الحصول على المعلومة :

أولاً: نبذة تاريخية عن جذور انطلاق الحق في الحصول على المعلومة دولياً:

الفرع الثاني: مضمون الحق في الوصول إلى المعلومات:

أولاً: المعلومات التي يحق الوصول إليها:

ثانياً: من له الحق الوصول إلى المعلومة:

الفرع الثالث: حدود والجهة الملزمة بتوفير المعلومات المطلوبة:

أولاً: حدود الحق في الوصول إلى المعلومات:

ثانياً: الجهة الملزمة بتوفير المعلومة المطلوبة:

المطلب الثالث: المبادئ التي تقوم عليها حرية التداول في المعلومة

الفرع الأول: الإفصاح المطلق عن المعلومات . وجوب النشر. الترويج للحكومة

المنفتحة.

الفرع الثاني: نطاق الاستثناءات المحدود. إجراءات تسهيل الوصول إلى المعلوما ت .  
الكاليف

الفرع الثالث : الاجتماعات المفتوحة العامة . اسبقية الكشف . حماية المبلغين  
بالمعلومات.

المطلب الرابع: علاقة الحق في الحصول على المعلومة بحقوق الإنسان  
ومبادئ الديمقراطية

الفرع الأول: علاقة الحق في الحصول على المعلومات بالصحافة:

الفرع الثاني: علاقة الحق في المعلومة وحرية التجمع أو الاجتماع:

الفرع الثالث: علاقة الحق في الحصول على المعلومات وحرية الرأي والتعبير

الفرع الرابع: علاقة الحق في المعلومة وحرية المشاركة السياسية:

الفصل الأول: التطور التشريعي للحق في المعلومة على المستوى الدولي.

المبحث الأول: الحق في الحصول على المعلومة في المواثيق والعهود الدولية.

المطلب الأول: التنظيم القانوني للحق في الوصول إلى المعلومات على المستوى  
الدولي.

الفرع الأول: تجسيد الحق في المعلومة في الإعلانات الدولية:

أولا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ثانيا: العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسة.

ثالثا: على مستوى العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

رابعا: أهم الاستثناءات الواردة العهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية:

الفرع الثاني: تجسيد الحق في المعلومة على المستوى الإقليمي:

أولا: تجسيد الحق في المعلومة على المستوى الاتحاد الأوروبي:

ثانيا: تجسيد الحق في المعلومة على المستوى الولايات المتحدة الأمريكية:

ثالثا: تجسيد الحق في المعلومة على المستوى الاتحاد الإفريقي:

رابعا: تجسيد الحق في المعلومة على المستوى الوطن العربي:

المطلب الثاني: نطاق حرية تداول المعلومات في نظام الأمم المتحدة:

الفرع الأول: الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة:

---

الفرع الثاني: المقرر الخاص لحرية الرأي والتعبير بمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان:

---

الفرع الثالث: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003:

---

المبحث الثاني: أهم التجارب الرائدة في الحق في تداول المعلومات:

---

المطلب الأول: أهم التجارب في تداول المعلوماتية على المستوى الدولي:

---

الفرع الأول: تجربة دولة السويد:

---

أولاً: خطوات الحصول على المعلومة في السويد:

---

ثانياً: مسؤولية الإشراف على تطبيق القانون وكيفية تنظيمه:

---

الفرع الثاني: تجربة دولة كوريا الجنوبية:

---

أولاً: خطوات الحصول عليها:

---

ثانياً: كيفية تنظيمه:

---

الفرع الثالث: تجربة دولة المكسيك:

---

أولاً: خطوات الحصول على المعلومات:

---

ثانياً: كيفية تنظيمه:

---

الفرع الرابع: تجربة دولة اليابان:

---

أولاً: خطوات الحصول على المعلومات:

---

ثانياً: كيفية تنظيمها:

---

المطلب الثاني: الدروس المستفادة من التجارب الدولية:

---

الفرع الأول: أهم الإجراءات المتبعة للحصول على المعلومات:

---

الفرع الثاني: تحديد الجهات المسؤولة تضمن قانون الحق في المعلومة:

---

الفرع الثالث: أهم الاستثناءات التي تداركتها الدول في قوانين حرية تداول المعلومات:

---

المبحث الثالث: قوانين تداول المعلومات في التشريعات العربية:

---

المطلب الأول: تجربة التداول الحر للمعلومة في دولة الأردن:

---

الفرع الأول: مراحل تطور قانون الحصول على المعلومات في الأردن:

أولاً: الميثاق الوطني:

ثانياً: شكل الميثاق:

الفرع الثالث: طرق تصنيف المعلومات ومدى كشفها من عدمها:

أولاً: عدم إلزامية مجلس المعلومات:

ثانياً: طرق تصنيف المعلومات ومدى كشفها من عدمه:

ثالثاً: قانون المطبوعات والنشر:

رابعاً: الأجندة الوطنية:

الفرع الثاني: التكريس التشريعي لضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن :

الفرع الثالث: تقييم القانون الأردني في حق التداول الحر للمعلومات:

المطلب الثاني: تجربة تداول المعلومات في دولة مصر:

الفرع الأول: التطور التاريخي لقانون حرية تداول المعلومات في مصر:

الفرع الثاني: واقع حرية تداول المعلومات في مصر:

الفرع الثالث: حرية تبادل المعلومات في مصر:

الفرع الرابع: ملامح قانون حرية تداول المعلومات في مصر:

الفرع الخامس: تقييم قانون حرية تداول المعلومات في مصر:

المطلب الثالث: تجربة تداول الحق في المعلومات في دولة لبنان:

الفرع الأول: التطور التاريخي لضمان الحصول على المعلومة في لبنان:

أولاً: إنشاء منظمة النزاهة العالمية (GLOBAL INTEGRITY):

ثانياً: إستراتيجية لرسم خطة لقانون الحصول على المعلومة:

ثالثاً: أهداف ومنهجية هذه الإستراتيجية:

الفرع الثاني: أهمية الوصول إلى المعلومات من خلال قانون المسح:

أولاً: مساهمة الوصول إلى المعلومة في تحقيق الديمقراطية:

ثانياً: أهم النتائج الإجرائية والإعفاءات لحق الوصول إلى المعلومة التي تم تبنيها:

ثالثاً: أهم الاستثناءات الواردة على قانون المسح بلبنان:

الفرع الثالث: تقييم ما وصل إليه الحق في الحصول على المعلومة في لبنان:

خلاصة:

الفصل الثاني: الحق في المعلومة وآليات الحصول عليها في التشريع الجزائري والمقارن.

المبحث الأول: واقع الحصول على المعلومة في التشريع الجزائري

المطلب الأول: مظاهر تجسيد الحق في المعلومة من خلال الدساتير:

الفرع الأول: من خلال الدساتير:

أولاً: دستور 1963: المؤرخ في 10/09/1963.

ثانياً: دستور 1976 المؤرخ في: 4/11/1976.

ثالثاً: دستور 1989 المؤرخ في 01/03/1989.

رابعاً: دستور 1996 المؤرخ في 08/12/1996.

خامساً: التعديل الدستوري 2016:

الفرع الثاني: مظاهر تجسيد الحق في المعلومة على مستوى الهيئات المنتخبة:

أولاً: على مستوى قانون البلدية بمقتضى الأمر 67/24 المؤرخ في: 18/01/67

ثانياً: على مستوى الولاية بمقتضى أمر 69/38 المؤرخ في 23/05/1969

ثالثاً: قانون البلدية 08/90 (الملغى):

رابعاً: قانون الولاية 09/90 (الملغى):

خامساً: من خلال قانون البلدية 10/11 المؤرخ في 22/07/2011 (قانون البلدية الجديد):

سادساً: من خلال قانون الولاية 07/12 (قانون الولاية الجديد):

المطلب الثاني: من خلال المرسوم رقم 131/88 المؤرخ في 04 جويلية 1988:

أولاً: محتوى المرسوم:

ثانياً: تقييم المرسوم 131/88 والأهداف التي قدمها:

ثالثاً: أبعاد المرسوم 131/88 والأهداف التي تضمنها:

رابعاً: أهم ما يمكن ملاحظته لأهم ما ورد في المرسوم 131/88:

المطلب الثالث: من خلال قانون الإعلام رقم 05/12 الصادر بتاريخ

المطلب الرابع : من خلال قانون مكافحة الفساد 06 / 01 المؤرخ في 20 فبراير 2006 .

المطلب الخامس: الاستثناءات والقيود الواردة على الحق في المعلومة :

المبحث الثاني: الآليات الموضوعية للحصول على المعلومة في التشريع الجزائري والتشريع المقارن:

المطلب الأول: حق الاطلاع على الوثائق الإدارية:

الفرع الأول: مفهوم الشفافية:

أولا: تعريف الشفافية:

ثانيا أهمية الشفافية :

ثالثا: مظاهر التعامل بشفافية مع المواطن:

الفرع الثاني: ضمان حق الاطلاع على الوثائق الإدارية:

أولا: المفهوم القانوني للحق في الاطلاع:

ثانيا: مظاهر حق الاطلاع أو الحصول على الوثائق الإدارية:

ثالثا: الإجراءات الواجب إتباعها للحصول على الوثائق الإدارية:

رابعا: طبيعة الإدارة الملزمة في ضمان حق المواطن في المعلومة :

خامسا: المستفيدون من حق الحصول على الوثائق والمعلومات الإدارية:

الفرع الثالث: التكريس التشريعي لحق الاطلاع على الوثائق الإدارية في الجزائر:

أولا: من خلال المرسوم 88-131 وقانون الجماعات الإقليمية:

ثانيا: مدى كفاءة التكريس التشريعي لحق الاطلاع في الجزائر:

ثالثا: إلزام الإدارة بتسبيب قرارات رفض الاطلاع:

رابعا: ترتيب جزاءات إدارية وجنائية للحيلولة دون عرقلة الاستفادة من هذا الحق:

خامسا: الاستثناءات الواردة على الحق في الاطلاع على المعلومات في الجزائر:

الفرع الرابع: التكريس التشريعي لحق الاطلاع في فرنسا:

إنشاء لجنة إدارية مستقلة CADA:

المطلب الثاني: حق تسبیب القرارات الإدارية:

الفرع الأول: تعريف تسبیب القرار الإداري:

أولاً: التعريف

ثانياً: أهمية التسبیب:

ثالثاً: شروط التسبیب:

الفرع الثاني: التنظيم القانوني لمبدأ التسبیب الوجوبي في التشريع الجزائري:

أولاً: تقرير مبدأ التسبیب الوجوبي:

ثانياً: نطاق التسبیب الوجوبي:

ثالثاً: أحكام التسبیب الوجوبي:

رابعاً: شروط التسبیب الوجوبي:

الفرع الثالث: تسبیب القرارات الإدارية في فرنسا:

أولاً: التنظيم القانوني لمبدأ التسبیب الوجوبي في فرنسا:

ثانياً: أحكام التسبیب الوجوبي في فرنسا:

المطلب الثالث: السرية والعلنية في أعمال السلطة الإدارية:

الفرع الأول: مفهوم السرية والعلنية في أعمال الإدارة ومبرراتها:

أولاً: مفهوم السرية

ثانياً: مبررات مبدأ السرية:

ثالثاً: السرية في فرنسا:

رابعاً: الأساس التشريعي للسرية في فرنسا قبل 1978:

الفرع الثاني : مفهوم العلنية الإدارية:

أولاً: تعريف العلنية:

ثانياً: التكريس التشريعي لمبدأ العلنية:

ثالثاً: العلنية في أعمال المجالس الشعبية والجماعات المحلية:

رابعاً: العلنية في الصفقات العمومية:

ثانياً: تطور المنظومة القانونية للصفقات العمومية في على مستوى إقرار مبدأ المنافسة

## التداول الحر للمعلومات

ثانيا: مظاهر تكريس التداول الحر للمعلومة في الصفقات العمومية:

ثالثا: وضع وثائق الصفقة تحت تصرف كل المتعاملين

رابعا: فتح الأظرفة

المطلب الرابع: حق الإعلام الإداري:

الفرع الأول: أهداف الإعلام الإداري

الفرع الثاني: وسائل الإعلام الإداري

أولا: وسيلة النشر

ثانيا: وسيلة التبليغ

المبحث الثالث: أهداف تداول المعلومة و أثرها على تحقيق الحكم الرشيد :

المطلب الأول : أهمية تداول المعلومة لمحاربة آفة الفساد في ظل الحكم الرشيد و اهم الآليات والطرق لمكافحته .

المطلب الثاني : أهمية الحق في الوصول إلى المعلومة لمكافحة ظاهرة الفساد

الفرع الأول : أهم الدعائم للحق في الوصول إلى المعلومة:

الفرع الثاني : الحق في الوصول إلى المعلومة يؤثر على تعزيز و حماية الحقوق الاقتصادية .

الفرع الثالث : آليات مكافحة الفساد :

اولا : المحاسبة

ثانيا : المساءلة

ثالثا : الشفافية

رابعا : النزاهة

خامسا : التصريح بالامتلاكات

المطلب الثالث : إستراتيجية مكافحة الفساد في ظل الحكم الرشيد :

خلاصة الفصل.

خاتمة.



## قائمة المراجع